

رسالة في أصول الحديث لمحمد بن بير علي البركوي الحنفي (ت 982 هـ)

تحقيق: أ. عمر علي الخطبة - كلية الدراسات الإسلامية جامعة مصراتة

مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، أما بعد :

فإن علم الحديث رفيع القدر ، عظيم الفخر ، شريف الذكر ، لا يعتني به إلا كل حبر ، ولا يُجرمه إلا كل غمّر ، ولا تفتني محاسنه على ممر الدهر ، وإن التصانيف في اصطلاح أهله قد كثرت للأئمة في القديم والحديث ، ومن جملة المتأخرين الذين كتبوا في هذا العلم فقعدوا للسنة المطهرة وعلومها القواعد ، وضبطوا لحفظها كلّ شارد ووارد : العلامة مُجّد بين بير عليّ البركوي ، من علماء تركيا ، حيث أَلّف رسالة مختصرة لطيفة سمّاها " رسالة في أصول الحديث " ذكر فيها جملة من أنواع علوم الحديث ، وبيّن معناها ومغزاها ؛ حتى اعتمد عليها العلماء وطلبة العلم من بعده اعتمادا كبيرا ، فرأيت . بعد استشارة الله . عز وجلّ . واستشارة أهل العلم . نشرها وتحقيقها والعناية بها ؛ لأهميتها ، ولأنها الأثر الوحيد في علم الحديث وأصوله للعلامة البركوي ، فنشرها مفيداً جداً ، ومؤيّد خدمة علمية جليّة .

وقد جعلت خطة البحث على جانبين ، وهما: الجانب الدراسي ، وجانب التحقيق .

أولاً: الجانب الدراسي: ويشتمل على مبحثين ، هما :

المبحث الأول: نبذة مختصرة عن المؤلف ، وتشتمل على : 1- اسمه وكنيته ونسبه ، 2- مولده ، 3- نشأته العلمية ، 4- ثناء العلماء عليه ، 5- شيوخه ، 6- تلاميذه ، 7- مؤلفاته ، 8- وفاته .

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة ، ويشتمل على : 1- عنوان الرسالة ، 2- صحة نسبة الرسالة إلى المؤلف ، 3- محتوى الرسالة ، 4- أهمية الرسالة .

ثانياً: جانب التحقيق: وتناولت فيه ثلاثة أمور ، وهي :

1- وصف المخطوط ، 2- المنهج المتبع في التحقيق ، 3- صور من المخطوط .

والله ولي التوفيق

(الخقق)

أولاً : الجانب الدراسي

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف ، ويشتمل على :

1 - اسمه ولقبه ونسبته :

هو مُجَّد بن بير علي بن اسكندر الرُّومي الحنفي البركوي أو البركلي ، كان يلقب بعدة ألقاب وهي : تقيّ الدين ، ومحبي الدِّين ، وزين الدين .

عُرف واشتهر بالروميّ ، نسبة إلى بلاد الروم ، وهي الأناضول في تركيا . وبالحنفيّ نسبة إلى مذهبه الفقهيّ ، حيث كان المذهب السائد في تلك البلاد.

كما كان يعرف - رحمه الله - بالبركويّ - بكسر الباء والكاف - أو البركلي ، أو البيركلي نسبة إلى " بركي " وهي بلدة التي قضى آخر سنواته فيها ، وبها مات ودفن.

وأشهر النّسب " البركوي " وهذا الذي عليه أكثر من كتب في ترجمته من المتقدمين والمتأخرين⁽¹⁾ .

2 - مولده :

ولد البركوي - رحمه الله - في مدينة " بأليگسُر " الواقعة في الشمال الغربي من تركيا ، وبها نشأ وترعرع.

أما سنة ولادته - رحمه الله - فقد اختلف فيها المؤرخون ، فذهب بعضهم إلى أنه ولد سنة 926هـ ، والصحيح كما ذكر الزركلي أنه ولد سنة 929 هـ ، كما يقول هو عن نفسه في الرسالة الاعتقادية : يوم ولادتي يوم عشرة في جمادى الأولى سنة تسع وعشرين وتسع مئة ، وهو تركي الأصل والمنشأ رحمه الله⁽²⁾ .

3 - نشأته العلمية :

نشأ - رحمه الله - في أسرة علميّة جلييلة منذ نعومة أظفاره ، وكان حب العلم والعلماء في الحقبة التي عاشها البركوي ذائع الصّيت ، وكانت أطول فترة من حياته - رحمه الله - في عهد السلطان سليمان

(1) ينظر: هدية العارفين 2/ 252 ، والأعلام 6/ 61 ، ومعجم المؤلفين 9/ 123 ، والعقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم / 436 ، وقاموس الأعلام 2/ 1284 .

(2) ينظر: هدية العارفين 2/ 199 ، والأعلام 6/ 61 ، والرسالة الاعتقادية للبركوي 7/ مخطوطة ، نقلا عن رسالة : " الإمام البركوي وجهوده في مقاومة البدع " للدكتور: سالم وهي سانجالي 1/ 51 .

القانوني الذي اهتمّ اهتماماً بالغاً بالتعليم ، وانشأ المدارس والكتبات ودور العلم ، مما كان له بالغ الأثر في البيئة التي عاش فيه البركوي - رحمه الله - طلب العلم منذ صغره على والده بير عليّ الذي كان عالماً من علماء الدولة العثمانية في ذلك الوقت ، فحفظ البركوي القرآن في صغره ، وتلقى عن أبيه شتى العلوم والفنون . ثم التحق البركوي - رحمه الله - بالمدارس التي أنشأها السلطان مُحمَّد الفاتح في اسطنبول ، وأكبّ على طلب العلم مدرسة ومطالعة ومذاكرة إلى أن برع في علوم متعددة كالفقه والتفسير والحديث والعقيدة والفرائض والنحو والصرف وغيرها . ثم تمّ تعيينه مدرسا في أحد مدارس مسقط رأسه " بركي " وكان إلى جانب ذلك يلقى الدروس في المدارس والمساجد .

ولقد كان - رحمه الله - مقصد طلاب العلم في زمانه ، فانتفعوا بوعظه ودرسه أيما انتفاع . وما زال - رحمه الله - على هذه الأعمال الجليلة الشريفة إلى أن أسلم الروح إلى بارئها⁽¹⁾ .

4 - ثناء العلماء عليه :

أثنى على البركوي - رحمه الله - علماء أجلاء ، نذكر منهم : صاحب العقد المنظوم عليّ بن بابي حيث يقول عنه : ممّن تعانى العلم والعمل ، وحصل وكتل ، فالتحق في شبابه بالمشايخ الكمل ... وكان - رحمه الله - في طرف عالٍ من الفضل والكمال ، وتتبع الكتب والرسائل ، وجمع القواعد والمسائل⁽²⁾ . وامتدحه العلامة داود القارصي بقوله : الإمام العلامة ، والفاضل الكرامة ، وحيد عصره في التحقيق ، وفريد دهره في التدقيق ، مُحمَّد أفندي البركوي⁽³⁾ . وممّن أثنى عليه العلامة ابن عابدين ، فقال عنه : أفضل المتأخرين الإمام العالم العامل ، المحقق المدقق الكامل ، الشيخ مُحمَّد البركوي⁽⁴⁾ .

(1) ينظر: حقائق الحقائق في تكملة ذيل الشقائق 1/ 179 ، وقاموس الأعلام 2/ 1284 .

(2) العقد المنظوم / 436 .

(3) شرح داود القارصي على متن أصول الحديث ، للبركوي / 4 .

(4) مجموعة رسائل ابن عابدين 1/ 68 .

5 - شيوخه :

وقد تتلمذ البركوي - رحمه الله - على كوكبة من العلماء في زمانه ، وهم بلا شكٍ كثير ، إلا أن غالب من ترجم له - رحمه الله - لم يذكر من مشايخه إلا القليل منهم فقط ، وهم :

- 1 - والده بير عليّ البركوي ، حيث كان أحد العلماء في زمانه .
- 2 - والمولى شمس الدين أحمد (ت 957 هـ) وقد درس البركوي عنده في مدرسة محمود باشا بإسطنبول ، وتفقه عليه في المذهب الحنفي⁽¹⁾ .
- 3 - والمولى عبد الرحمن بن عليّ الأماسي (ت 982 هـ) وكان من أشهر علماء عصره ، تولى التدريس ثم القضاء⁽²⁾ .

6 - تلاميذه :

- لم أقف على من أخذ عن العلامة البركوي - رحمه الله - من التلاميذ إلا :
- 1 - الشيخ فضل الله بن مُحمَّد البركوي (ت 1032 هـ) وهو ابنه الأكبر .
 - ولقد أخذ فضل الله العلوم والفنون على والده ، وكان ذا علم ومكانة ووعظ وإرشاد ، وكان فصيح اللسان ، حسن البيان ، جليل القدر⁽³⁾ .
 - 2 - الشيخ عبد التصير أفندي خواجه زاده الأفشهرى (ت 990 هـ) وهو من أخص تلاميذه ، وهو أول من شرح كتاب " الطريقة المحمدية " بأمر من البركوي⁽⁴⁾ .
 - 3 - الشيخ مصلح الدين أفندي المعروف بأولامشلي ، اهتم بشرح كتاب " إظهار الأسرار " للبركوي⁽⁵⁾ .

7 - مؤلفاته :

مضى البركوي - رحمه الله - وخلف وراءه مؤلفات كثيرة في شتى العلوم والفنون ، بلغت سنّة وخمسين كتاباً ما بين أجزاء صغيرة وأخرى كبيرة ، ومن هذه المصنفات:

(1) ينظر: الشقائق النعمانية / 201 .

(2) ينظر: العقد المنظوم / 476 ، وهديّة العارفين / 1 / 547 ، ومعجم المؤلفين / 5 / 155 .

(3) ينظر: حدائق الحقائق / 675 .

(4) ينظر: رسالة " الإمام البركوي وجهوده في مقاومة البدع " للدكتور: سالم وهي سانجاقلي / 1 / 67 .

(5) ينظر: كشف الظنون / 1 / 117 .

الرسالة الاعتقادية (مخطوط) ، والإرشاد في العقائد والعبادات (مخطوط) ، ورسالة التوحيد (مخطوط) ، ودامغة المبتدعين وكاشفة بطلان الملحدين (مطبوع ومحقق) ، ورسالة في الفرائض (مخطوط) ، وشرح شروط الصلاة (مخطوط) وأحوال أطفال المسلمين (مطبوع) ، ورسالة في زيارة القبور (مطبوع ومحقق) وإنقاذ الهالكين (مطبوع ومحقق) ، وإيقاظ النائمين وإفهام القاصرين (مطبوع ومحقق) ، ومقدمة في التفسير (مطبوع ومحقق) ، والدّر اليتيم في التجويد (مطبوع) ، وشرح الأحاديث الأربعين (مطبوع) ، ورسالة في أصول الحديث ، وهي الرسالة التي بين أيدينا ، وكتاب الأيمان والاستحسان (مخطوط) ، وجلاء القلوب (مطبوع ومحقق) ، والرد على الشيعة (مخطوط) ، وإمعان النظر (مطبوع) ، ورسالة في الصرف (مخطوط) ، وامتحان الأذكياء (مطبوع ومحقق) ، والعوامل (مطبوع) ، وغيرها من الكتب⁽¹⁾ .

وهكذا نرى هذا العلم الكثير من هذا العالم الهمام ، تنقل فيها بين أنواع العلوم والفنون حتى أصبح من العلماء الذين يُشار إليهم بالبنان ، وذاع صيته في جميع أنحاء العالم الإسلامي .

8 - وفاته :

وقد وافته المنية . رحمه الله . في سفره إلى اسطنبول ، ودُفن بها ، وذلك سنة 981 هـ ، من شهر جمادى الأولى على إثر مرض الطاعون الذي ألم به⁽²⁾ .

(1) ينظر: هدية العارفين 2/ 199 - 200 ، وكشف الظنون 1/ 70 ، 105 ، 149 ، 216 ، ومعجم المؤلفين 3/ 176

والأعلام 6/ 61 ، ورسالة " الإمام البركوي وجهوده في مقاومة البدع " للدكتور: سالم وهي سانجاقلي 1/ 84 - 100 .

(2) ينظر: العقد المنظوم / 437 ، وهدية العارفين 2/ 252 ، ومعجم المؤلفين 9/ 123 ، والأعلام 6/ 61 .

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة ، ويشتمل على :

1 - عنوان الرسالة:

لم يذكر البركوي . رحمه الله . في مقدم الرسالة أو خاتمها: اسمها ، وإنما جاء في آخر هذه الرسالة من النسخة المخطوطة (أ) وفي وجه النسخة المخطوطة (ب) اسم (رسالة في أصول الحديث) . وقد ذكر هذا الاسم (رسالة في أصول الحديث) العلامة داود القارصي في مقدمة شرحه لها (1) . وذكره من ترجم للبركوي ، كالزركلي (2) ، وسالم وهي سانجاقلي (3) .

2 - صحة نسبة الرسالة إلى المؤلف :

أما صحة نسبتها إلى المؤلف ، فهي ثابتة النسبة للإمام البركوي . رحمه الله . يدل على ذلك: ما جاء في آخر هذه الرسالة من النسخة المخطوطة (أ) حيث ذكر الناسخ ما نصه: تمت الرسالة المنسوبة للعالم الفاضل الكامل بركوي مُجَدِّد أفندي المسَمَّى بأصول الحديث . ونسبها إليه أيضاً العلامة داود القارصي في مقدمة شرحه لها ، حيث قال: " وقد ثبت عندي بخبر الواحد أنها للإمام العلامة ، والفاضل الكرامة ، وحيد عصره ، وفريد دهره ، مُجَدِّد أفندي البركوي " (4) . ويدل على ذلك أيضاً الكتب التي ترجمت للبركوي ونسبة هذا الكتاب إليه كالأعلام (5) . وممن نسب هذا الكتاب إلى الإمام البركوي كثير ممن درسوا حياته . رحمه الله . كالدكتور: سالم وهي في رسالة " الإمام البركوي وجهوده في مقاومة البدع " (6) .

3 - محتوى الرسالة :

وقد حوت خلال سطورها . على لطافة حجمها . غرر الفوائد ودُرَ الفوائد التي يجودُ بها قلم الإمام البركوي في كتاباته وتعليقاته ، فاختصر فيها محلَّ مباحث أصول الحديث ، وكان اختصاره في بعض المباحث اختصاراً حسناً مقبولاً ، وفي بعضها كان اختصاراً مُجَلِّلاً مُجْحَفاً لا يتحررُّ به الموضوع ، ويتجه عليه في بعض المواضع مناقشات ، ويخالف في بعض الأحيان كلام الجمهور .

(1) ينظر: شرح داود القارصي لرسالة أصول الحديث / 5 .

(2) ينظر: الأعلام 6 / 61 .

(3) ينظر: رسالة : " الإمام البركوي وجهوده في مقاومة البدع " 1 / 93 .

(4) ينظر: شرح داود القارصي لرسالة أصول الحديث / 5 - 6 .

(5) ينظر: 6 / 61 .

(6) ينظر: 1 / 93 .

4 - أهمية الرسالة :

تُعَدُّ هذه الرسالة . من وجهة نظري . مقدمة للمبتدئين في علم مصطلح وأصول الحديث ، حيث لا تقل أهميتها عن أهمية نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ ابن حجر ، خصوصاً أن البركوي . رحمه الله . قد صرَّح في مقدمتها أنه أراد أن يُفصِّلَ بما بعض التفاصيل التي ذكرها الحافظ ابن حجر في نخبة الفكر ، ومما يدل على أهميتها أيضاً أن بعض العلماء ممّن جاء بعد البركوي . رحمه الله . قد اعتمدوا عليها اعتماداً شبه كلي ، ومن هؤلاء العلماء ، العلامة الشيخ المحدِّث عبد الحق الدهلوي (ت 1052 هـ) في كتابه المسمّى (مقدمة الحديث) .

وقد طبعت هذه الرسالة عدة طبعات ، وشرحها العلامة داود القارصي ، وقد طُبِعَ الشرح مع حاشية العلامة الحاج يوسف أفندي الخربوتي المدرس بالمدرسة المحمدية في المدينة المنورة المطبعة العامرة في 11/جمادى الأولى/ سنة 1293 هـ .

ثانيا: جانب التحقيق :

وتناولت فيه ثلاثة أمور وهي :

1 - وصف المخطوط

اعتمدت في نشر هذه الرسالة على نسختين مخطوطتين ، وهما :

أولى النسختين : نسخة معهد الثقافة والدراسات الشرقية بجامعة طوكيو. اليابان ، وهي ضمن مجموع برقم (99999 . 2018 .TXT) ، و يحوي هذا المجموع على عدّة رسائل ، وأبرز ما فيه الرسالة الثانية : مقدمة ابن الصلاح .

وتقع هذه النسخة ضمن المجموع المذكور بين الورقتين 2 . 7 ، في 5 صفحات ونصف صفحة تقريباً ، وتحوي الصفحة 19 سطراً ، سوى نصف الصفحة الأخير فإنها تحوي 7 أسطر ، وفي كل سطر 10 كلمات تقريباً .

وهي نسخة كاملة سليمة ، وخطها رقعة معتاد جيّد واضح ، ويوجد فيها بعض الجمل والكلمات والحروف الساقطة التي لا يستقيم المعنى إلا بها ، ولا يوجد عليها تعليقات أو تصحيحات ، وقد ورد فيها اسم الناسخ ، وهو شريف مُجد الأوزبكي في وجه الرسالة وفي آخرها ، وورد فيها أيضاً تاريخ النسخ في آخر الرسالة ، وهو سنة 1123هـ ، أي بعد وفاة المؤلف ب 150 سنة تقريباً ، وقد رمزت لها بالرمز (ب) .


والنسخة الثانية: نسخة جامعة تلغرام ، ورقمها (5-243-) RSO وتقع هذه النسخة في 3 صفحات ، وتحوي الصفحة 19 سطراً ، سوى نصف الصفحة الثالثة ؛ فإنها تحوي 7 أسطر فقط ، وفي كل سطر 10 كلمات .

وهي نسخة ناقصة مبتورة تنقص عن نسخة معهد الثقافة والدراسات الشرقية صفحة كاملة ، يبدأ النقص من : " كان كذبه فيه أو في حديث آخر يُسمّى موضوعاً وينتهي في : وإن كان أكثر من اثنين يُسمّى مشهوراً ومستفيضاً ، وإن كانت كثرة الرواة " ، وخطها رقعة معتاد جيّد واضح ، ولا يوجد عليها تعليقات أو تصحيحات ، ولم يرد فيها اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ ، وقد رمزت لها بالرمز (أ) .


2 - المنهج المتبع في التحقيق :

- نسخ المخطوط بما يتوافق والقواعد الإملائية الحديثة ، مع العناية بعلامات الترقيم ، كالفاصلة والأقواس وغيرها .
- إخراج النص . على ما يغلب على الظن . كما أراد المؤلف ، بطريقة النص المختار ، وذلك بمقابلة النسخ المخطوطة ، وإثبات الصحيح من الفروق عند الاختلاف في الصلب ، ووضعه بين معكوفين هكذا [] ، مع الإشارة إلى غيره من النصوص الأخرى بالهامش ، ووضع رمز تلك النسخة .
- وضعت عناوين لموضوعات الرسالة بين معكوفين هكذا [] إشارة إلى أنها من تصريحي .
- عزو الأقوال والمسائل العلمية إلى مصادرها ، كلما تيسر لي ذلك ، وذلك بذكر اسم المصدر واسم المؤلف عند ذكره لأول مرة ، ثم اكتفي بذكر اسم المصدر فقط بعد ذلك .
- شرح الألفاظ المبهمة والغريبة ، وبيان أماكن وجودها في مصادرها .
- أحيانا تدعو الحاجة إلى تعليق ، أو تعقيب على بعض المواطن في الشرح ؛ لبيان خطأ ، أو توضيح مسألة ، فأنبه عليه .
- وقد أتبعته نهاية البحث بوضع فهرس للمصادر والمراجع .

3- صور من المخطوط



الصفحة الأولى من النسخة (أ)



الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)

اعلم ايها الكتاب الصادق ان لاجل الحديث اصطلاحات لا بد من معرفتها لمن اراد ان يطلع مرادهم من اطلاقها فهم فلما اشار الشارح الحق فشرح الحديثين الى بعض مصطلحاتهم ردنا ان نفضل بعض التفاصيل فاستمع لما نقول الحديث فاصطلاح الحديثين قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره بمعنى تقريره صلح ان نخصها فعل فعلا او قال قولنا في حضرة صلوات الله عليه وعلى آله واطيع صلاته عليه وسلم ولم يذكره وسكت وقتر وهذا التقرير ايضا داخل في الحديث وعند البعض هذه الاقسام الثلاثة من الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ايضا حديث فعلي هذا يكون الحديث شعبة اقسام وما انتشر اليه صلواته عليه وسلم يستمر فوعا والرفع قديكون صريحا كما يقال قال النبي عليه السلام او فعل او قتر كذا وقد يكون في حكم الصريح كما نقل عن الصحابة والتابعين امر معلوم انه لا يسبيل للعقل فيه كاحوال الاخرة والاختيار عن الامور الماضية والنبية وما

وما انتشر الى الصحابة في رواية عنهم يستمر موقوفا وما انتشر الى التابعين يستمر مقطوعا والمشهور ان الموقوف يطلق على المقطوع ايضا ثم لا يذهب عليك ان السند فاصطلاحهم عبارة عن رجال الحديث اعيال الذين رووه والاسناد ايضا بمعنى وقديحي بمعنى ذكر السند ومتن الحديث عبارة عما ينتشر اليه الاستناد من الكلام فاذا عرفت هذا فاعلم ان الحديث ينقسم تارة الى المتصل والمنقطع فالمتصل هو الذي لم يسقط من روايته شخص والمنقطع هو الذي سقط شخص من روايته المنقطع اقسامه المعلق والمرسل المعلق المنقطع هو الذي كان السقوط فيه من مبادئ السند واوله سوادا كان التساقط واحدا او اكثر والمرسل هو المنقطع الذي كانت السقوط فيه من اخل السند وعند بعض الحديثين المرسل بمعنى المنقطع بالمعنى الاعتياد والاصطلاح الاول اشهر وقال بعضهم التساقط ان كان متندا متواليا فهو متصل وان كان واحدا او اكثر لكن لم يكن متواليا بل من مواضع متعددة فهو منقطع فالمنقطع بهذا المعنى قسم من المنقطع بالمعنى الاعتياد

الصفحة الأولى من النسخة (ب)

فاصل الصحة والظن هذا ما تيسرنا في تحقيق اقسام الحديث من الكتب المتعدي ومعرفة هذا التفصيل وان لم يكن ضروريا ههنا ولكن كان اخواننا في الدين وعواننا في طلب السنين مشتغلين بتجميع المشتكات وبعض كتب العاديات في هذا الاوان والظن كالتواضع بن عند سماع هذه الاسامي وطال بين لبيبا فقلنا ها اذ التظهير للحديث الذي هذان هذا وما كنا ننتهت على لولا ان هذا قال الله صلى الله عليه وسلم ان هذا قال الله صلى الله عليه وسلم

كلمة الله الرحمن الرحيم
واعتم بكرمه العم للبركة الهادي من استباده الواقي من اتقاه الكافي من تحرى رضاه حيا بالقاء امد التمام ومنهاه والصلوة والسلام الاكلون على نبينا سيد الانبياء وعلى اله واصحابه الاصفاء اما بعد فقد قال ابن الصلاح في مقدمته هذا كتاب معرفة انواع علم الحديث وكشف لاساره للفتنة وجعل بشكلا لاجل الاتية وتفصيل اقسامه واصوله وايضا لانواعه وقصوده في هذه فهرسة انواع الحديث واقسامه الصحيح من الحديث للظن

الظن منه الضعيف منه السند المتصل المرفوع الموقوف المقطوع المرسل المنقطع المعطل المنكسر المضطرب الموضوع المقطوب المنهوب المسلسل الغريب والعزير ويعد اعلم عليك ان هذا ما يتم ان الحديث عند اهله ينقسم الى الصحيح وحسن وضعيف اما الحديث الصحيح فهو الحديث السند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى المنتهية ولا يكون شاذ ولا معطلا وفي هذه الاوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمطل والشاذ وما فيه على ما ذكره وما في رواية نوع جرم وهذه انواع باقى ذكرها ان شاء الله تعالى وقد يتكبدن وتجد في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في انتزاع هذه الاوصاف كما في المرسل ومتى قالوا هذا حديث صحيح قلنا انه اتصل سنده مع سائر الاوصاف المذكورة واذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك قطعاً بانه كذب في نفس الامر اذ قد يكون صدقا في الواقع وانما المراد انه لم يصح اسناده على الشريط المذكور ثم ههنا فوائد منها ان الصحيح يتنوع الى متفق عليه ومختلف فيه كما مر آنفاً ويتنوع الى مشهور وغريب

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[مقدمة المؤلف]

اعلم أيها الطالب الصادق، أن لأهل الحديث اصطلاحاتٍ لا بد من معرفتها لمن أراد أن يتطَّلِعَ مُرادهم من إطلاقاتهم. فلما أشار الشارح المحقق في شرح المحدثين⁽¹⁾ إلى بعض مصطلحاتهم أردنا أن نُفَصِّلَ بعض التفصيل، فاستمع لما نقول:

[تعريف الحديث]

الحديث في اصطلاح المحدثين : قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره⁽²⁾ . ومعنى تقريره صلى الله عليه وسلم: أن شخصا فعل فعلا ً ، أو قال قولاً في حضرته صلى الله عليه ، وعلى من لديه واطَّلَعَ صلى الله عليه وسلم [عليه]⁽³⁾ ولم يُنكَرْه وسكت وقَرَّ⁽⁴⁾ ، وهذا التقرير أيضا داخلٌ في الحديث. وعند البعض هذه الأقسام الثلاثة من الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين أيضا حديث⁽⁵⁾ ، فعلى هذا يكون الحديث تسعة أقسام .

- (1) قلت : لعله يقصد ابن حجر في شرح النخبة ، كما قال بئلك العلامة داود القارصي في شرحه لهذه الرسالة / 13 .
- (2) ذكره ابن الأكفاني في كتابه إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد ، نقله عنه السيوطي في تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي / 25 ، ومُجَّد أبو شهبة في الوسيط في علوم الحديث / 24 ، ونور الدين عتر في منهج النقد في علوم الحديث / 30 .
- قلت : وهذا التعريف الذي ذكره المؤلف هنا تبعا لابن الأكفاني هو تعريف علم الحديث رواية ، وكان ينبغي له أن يعرّف لنا علم الحديث دراية ؛ لأنه هو المقصود هنا .
- وعلم الحديث دراية كما قال عزالدين بن جماعة : "هو علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن". نقله عنه السيوطي في تدريب الراوي / 26 ، ونور الدين عتر في منهج النقد / 32 .
- 9 ساقطة من (ب) .
- (4) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث ، لابن الصلاح / 48 ، و نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر / 106 ، ومقدمة في أصول الحديث ، للدهلوي / 33 .
- (5) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر / 41 .
- قلت: وهو قول الجمهور، لا كما قال عزاه المؤلف هنا إلى قول البعض ، فلا فرق عند الجمهور بين الحديث والخبر في أن كليهما يطلق على ما أضيف للنبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير ، أو ما أضيف للصحابي ، أو التابعي ، أما قول بعض العلماء كالكرماني والطبي ومن وافقهما يقولون : بأن الحديث هو خاص بما أضيف للنبي ﷺ . ينظر: الكواكب الدراري ، للكرماني / 12 ، ومنهج النقد، لنور الدين عتر / 27 .

[الحديث المرفوع]

وما انتهى إليه ⁽¹⁾ صلى الله عليه وسلم يسمى مرفوعاً ⁽²⁾ ، والرفع قد يكون صريحاً، كما يقال: " قال النبي صلى الله عليه وسلم" ، أو " فعل" ، أو " قرر كذا" ⁽³⁾ ، وقد يكون في حكم الصريح ، كما نُقِلَ عن الصحابة والتابعين أمرٌ معلوم أنه لاسبيل للعقل فيه ، كأحوال الآخرة والأخبار عن الأمور الماضية ⁽⁴⁾ أو الآتية ⁽⁵⁾ ، ⁽⁶⁾ .

[الحديث الموقوف والمقطوع]

وما انتهى الى الصحابة رضي الله عنهم يُسمّى موقوفاً ⁽⁷⁾ ، وما انتهى إلى التابعين يُسمّى مقطوعاً ⁽⁸⁾ ، والمشهور أن الموقوف يُطلق على المقطوع أيضاً ⁽⁹⁾ .

-
- (1) أي : من القول أو الفعل أو التقرير .
- (2) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 45 ، والموقظة في علم مصطلح الحديث ، للذهبي 1 / 41 ، والمقتع في علوم الحديث، لابن الملقن 1 / 113 .
- (3) ينظر: زهدة النظر في توضيح نخبة الفكر 1 / 106 ، ومقدمة في أصول الحديث / 37 .
- (4) كبدء الوحي وأخبار الأنبياء. ينظر: زهدة النظر شرح نخبة الفكر 1 / 107 ، والوسيط في علوم الحديث / 218
- (5) كالملاحم والفتن. ينظر: زهدة النظر شرح نخبة الفكر 1 / 107 ، ومقدمة في أصول الحديث: / 218 .
- (6) ينظر: زهدة النظر شرح نخبة الفكر 1 / 107 ، ومقدمة في أصول الحديث / 37 ، والوسيط في علوم الحديث، لمحمد ابو شهبة / 218
- (7) ينظر: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للعراقي / 66 ، وزهدة النظر شرح نخبة الفكر 1 / 114 ، وفتح المغيـث شرح ألفية الحديث للعراقي ، للسخاوي 1 / 123 .
- (8) ينظر: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح / 66 ، وزهدة النظر شرح نخبة الفكر 1 / 114 ، وتدريب الراوي شرح تقريب النووي 1 / 218 .
- (9) قلت : وهذا ليس على إطلاقه ، بل يشترط أن يكون مقيداً إذا استعمل في غير الصحابي ، فيقال مثلا: وقفه مالك عن نافع ، أو هذا موقوف على الزهري وهكذا . ينظر: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح / 66 ، و الوسيط في علوم الحديث / 211 ، ومنهج النقد في علوم الحديث / 327 .

[السند والإسناد والمتمن]

ثم لا يذهب عليك أن السند في اصطلاحهم: (1) عبارة عن رجال الحديث [أي الذين رووه] (2)، والإسناد أيضًا بمعناه، وقد يجيء بمعنى ذكر السند (3)، ومتمن الحديث: عبارة عما ينتهي إليه الإسناد من الكلام (4).

[الحديث المتصل والمنقطع]

فاذا عرفت هذا فاعلم أن الحديث ينقسم تارة إلى المتصل والمنقطع. فالتصل: هو الذي لم يسقط من رواته شخص (5)، والمنقطع: هو الذي سقط شخص من رواته (6).

[الحديث المعلق والمرسل]

وللمنقطع أقسام كالمعلق، والمرسل. المعلق: [وهو المنقطع] (7) الذي كان السقوط فيه من مبادئ السند وأوائله، سواء كان الساقط واحدا واحدا أو أكثر (8)، والمرسل: هو المنقطع الذي كان السقوط فيه من آخر السند (9)، وعند بعض المحدثين: المرسل بمعنى المنقطع بالمعنى الأعم، والإصطلاح الأول أشهر (1).

(1) ينظر: مقدمة في أصول الحديث / 40

(2) ساقطة من (أ).

(3) ينظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث / 30، ومقدمة في أصول الحديث / 40

(4) ينظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث / 29، و المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن / 110، وتدريب الراوي شرح تقريب النووي / 1، 27، 28.

(5) ينظر: معرفة أنواع الحديث / 44، والموقظة في علم مصطلح الحديث / 42، ومقدمة في أصول الحديث / 41.

(6) ينظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي / 21، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر / 1، 21، والتفريب والتيسير، للنووي / 35

قلت: وهذا التعريف هو الذي درج عليه المتقدمون، قال النووي: "إنه الصحيح الذي ذهب إليه الفقهاء والخطيب ابن عبد البر وغيرهما من المحدثين" التقريب والتيسير، للنووي / 35.

(7) وفي (ب): (المنقطع هو).

(8) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 34، و المنهل الروي في مختصر علوم الحديث / 49، ونزهة النظر شرح نخبه الفكر / 1

(9) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 51، و الاقتراح في بيان الاصطلاح، لابن دقيق العيد / 16، ونزهة النظر شرح نخبه

وقال بعضهم : الساقط ان كان متعددًا متواليًا فهو معضل⁽²⁾، وإن كان واحدًا أو أكثر، لكن لم يكن متواليًا ، بل من مواضع متعددة فهو منقطع⁽³⁾ .
فالمنقطع بهذا المعنى قسم من المنقطع بالمعنى الأعم⁽⁴⁾ ، فالمنقطع يُطلق على المعنيين كالتصور⁽⁵⁾ فإنه يُطلق على المعنى الأعم مرادفًا للعلم المقسّم وعلى المعنى الأخصّ المقابل للتصديق⁽⁶⁾ الذى [هو]⁽⁷⁾ قسم منه⁽⁸⁾ .

[الحديث المدّلس]

ومن أقسام المنقطع بالمعنى الأعم المدّلس ، وهو أن يترك الراوي اسم شيخه ويروى عن شيخ فوق شيخه ، وأتى بلفظ يوهم السماع منه وهو لم يسمع منه ، ويُسمّى هذا العملُ تدليسًا⁽⁹⁾ ، وهو مذموم مكروه⁽¹⁰⁾ إلا إذا كان فيه غرضٌ صحيح⁽¹¹⁾ .

-
- (1) ينظر: الكفاية في علم الرواية / 21 ، وجامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير / 1 / 115
(2) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 59 ، والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث / 47 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 1 / 83
(3) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 1 / 84 ، و تدريب الراوي شرح تقريب النواوي / 1 / 236.
(4) ينظر: مقدمة أصول الحديث / 44 .
(5) التصور: هو إدراك الماهية من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات . ينظر: التعريفات ، للجرجاني / 59
(6) التصديق: هو إدراك الماهية مع الحكم عليها بالنفي والإثبات . ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، لأبي لبقاء الحنفي / 291
(7) ساقطة من (ب) .
(8) ينظر: المصدر السابق / 290 - 291 .
(9) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 74 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 85 .
قلت: وذلك يختص بمن روى عن عمن عُرف لقاؤه إياه، على رأي ابن حجر ، أو عمن عاصره ولم يعرف أنه لقيه على رأي ابن الصلاح . ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 74 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 85
(10) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 74 ، والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث / 72 .
(11) كطلب العلو أو إيهام المشايخ . ينظر: الاقتراح في بيان الاصطلاح، لابن دقيق العيد / 20 ، والموقظة في علم مصطلح الحديث / 1 / 47 - 49 .

[الحديث المسند]

والحديث المرفوع إن كان سنده متصلًا يُسمّى مسنداً⁽¹⁾، وهذا هو المشهور⁽²⁾، وبعضهم يُسمّون المتصل المتصل مطلقاً مسنداً وإن كان موقوفاً أو مقطوعاً⁽³⁾، وبعضهم يُسمّون المرفوع مسنداً وإن كان مرسلًا، أو [متصلاً]⁽⁴⁾ أو منقطعاً⁽⁵⁾، لكن المعتمد هو الأول.

[الحديث المضطرب]

ثم أن الراوي للحديث إن وقع منه اختلاف في اسناده، أو متنه، بتقديم، أو تأخير، أو زيادة، أو نقصان، أو إبدال راوٍ مكان راوٍ آخر، أو إبدال متن مكان متن آخر، فهذا الحديث يُسمّى مضطرباً⁽⁶⁾.

[الحديث المدرج]

وإن أدرج الراوي كلامه بين ألفاظ الحديث لغرض صحيح ومصلحة⁽⁷⁾، يُسمّى ذلك مدرجاً⁽⁸⁾.

[الحديث الشاذ والمخفوف]

ومن أقسام الحديث الشاذ والمُنكر والمعلّل .

(1) ينظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم النيسابوري / 17، ومعرفة أنواع علوم الحديث / 43، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 115 - 116 .

(2) ينظر: مقدمة في أصول الحديث / 52، ومنهج النقد في علوم الحديث / 349 .

(3) هو قول الخطيب البغدادي في "الكفاية في علم الرواية" / 21

(4) وفي (ب) : (معضلاً) .

(5) هو قول ابن عبد البر في "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" / 1 / 21

(6) لم أجد من عرفه بهذا التعريف . الذي يشمل الحديث المقلوب أيضا - فيما وقفت عليه من كتب المصطلح - وقد تبعه على هذا عبد الحق الدهلوي في مقدمة أصول الحديث / 49 .

قلت : وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان ، أما إذا ترجحت إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ ، أو أكثر صحة للمروي عنه ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة ، فالحكم للراجحة ، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه . ينظر : معرفة أنواع علوم الحديث / 94 والاقتراح في بيان الاصطلاح / 22 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 95 .

(7) كبيان لغة، أو تفسير لغريب، أو تقييد لمطلق أو نحو ذلك . ينظر : تدريب الراوي شرح تقريب النواوي / 322/1 ، ومقدمة في أصول الحديث / 50 ، ومنهج النقد في علوم الحديث / 443 .

(8) ينظر : معرفة أنواع علوم الحديث / 95 ، والموقظة في مصطلح الحديث / 53 .

الشاذ في اللغة: فردٌ خرج من الجماعة⁽¹⁾ ، وفي اصطلاح المحدثين: حديث زوي مخالفاً لما رواه الثقات ، فان لم يكن الراوي ثقة فهو مردود⁽²⁾ وإن كان ثقةً فالسبيل فيه بالترجيح بمزيد حفظ وضبط ، أو بكثرة [الرواة]⁽³⁾ ، وسائر وجوه الترجيح⁽⁴⁾ ، والراجح يُسمى محفوظاً⁽⁵⁾ والمرجوح شاذاً⁽⁶⁾ .

[الحديث المنكر والمعروف]

والمنكر هو الحديث الذي رواه راوٍ ضعيفٌ مخالفاً لما رواه راوٍ ضعيفٌ آخر ، لكن ضعف الثاني أقلُّ من ضعف الأول⁽⁷⁾ ، ومقابل المنكر المعروف⁽⁸⁾ .

فالمنكر والمعروف كلاهما ضعيفان ، لكن الضعف في المنكر أكثر منه في المعروف⁽⁹⁾ .

[الفرق بين الحديث الشاذ والمنكر ، والمحفوظ والمعروف]

فالشاذ والمنكر مرجوحان ، والمحفوظ والمعروف راجحان لكن ليس في المحفوظ ضعف ، والمعروف [ضعيف]⁽¹⁰⁾ راجح بالنسبة إلى المنكر⁽¹¹⁾ .

(1) ينظر: الصحاح في اللغة، للجوهري 2/ 350 ، والمصباح المنير 1/ 307 .

(2) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث/ 79 ، ومقدمة في أصول الحديث / 53 .

(3) وفي (ب) : (العدد)

(4) ينظر: الكفاية في علم الرواية / 141 ، ومعرفة أنواع علوم الحديث / 76 ، ومقدمة في أصول الحديث / 53 .

(5) وعليه فيكون الحديث المحفوظ: هو ما رواه المقبول مخالفاً لمن دونه في الحفظ والإتقان . ينظر: اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر، للمناوي 1/ 420 .

(6) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 71 ، ومقدمة في أصول الحديث / 53 .

(7) قلت: ومَن التزم بذلك المناوي في اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر 1/ 420 ، وهو على خلاف جمهور المحدثين المعاصرين الذين يرون أن المنكر: هو ما رواه الثقة مخالفاً للضعيف . ينظر: تيسير مصطلح الحديث، للطحان / 119 ، ومنهج النقد في علوم الحديث / 436 .

(8) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 72 ، ومقدمة في أصول الحديث / 54 .

(9) ينظر: اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر 1/ 420 .

قلت : وهذا على خلاف جمع من العلماء المعاصرين الذين اعتبروا الضعف في جانب واحد فقط، وقالوا: إن المعروف من الحديث ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف ، وقالوا: إن المعروف من أقسام المقبول لا من أقسام الضعيف . ينظر: كشف المغيب في شرح مقدمة الحديث ، لمحمد شعيب الله خان / 142 ، ومنهج النقد في علوم الحديث / 436 .

(10) ساقطة من (أ) .

(11) ينظر: اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر 1/ 420 .

وبعضهم لم يعتبروا في الشاذّ والمنكر قيّد المخالفة ، وقالوا: الشاذ : ما رواه الثقة ، وكان منفرداً في هذه الرواية (1) ، وبعضهم لم يعتبروا [في الشاذّ] (2) كون الراوي [أيضاً ثقةً] (3) ، (4) ، وبعضهم لم يعتبروا في المنكر كون الراوي ضعيفاً أيضاً (5) ، وكذا المنكر [عند هذا البعض] (6) ليس مخصوصاً بالصورة المذكورة (7) ، [ف] (8) حديث المطعون بالفسق والغفلة وكثرة الغلط داخل في المنكر بهذا الاصطلاح (9) ، الاصطلاح (9) ، وهذه الاصطلاحات لا [مشاحة] (10) فيها .

[الحديث المعلّل]

المعلّل بصيغة اسم المفعول التعليل (11) ، في اصطلاحهم : إسناد فيه علل (12) ، وأسبابٌ قاذحة في صحته ، ويعرفه أهل المهارة والحدائق في علم الحديث (13) .

[تقسيم الحديث باعتبار القبول والرد]

ثم اعلم أن للحديث أقساماً ثلاثة: الصحيح ، والحسن ، والضعيف (14) .

- (1) هو قول الحاكم في "معرفه علوم الحديث" / 119 .
- (2) ساقطة من (ب) .
- (3) وفي (ب) : ثقة أيضاً .
- (4) هو قول الخليلي في "الإرشاد في معرفه علماء الحديث" / 176 .
- (5) ساقطة من (ب) .
- (6) ساقطة من (ب) .
- (7) قلت : وهو قول جمهور المحدثين المعاصرين ، ينظر: كشف المغيب في شرح مقدمة الحديث / 142 ، ومنهج النقد في علوم الحديث / 436 .
- (8) وفي (أ) : (و)
- (9) أي ما اصطلاح عليه المؤلف تبعاً للمناوي في اليواقيت والدرر شرح نخبه الفكر / 1 / 420 . من أن المنكر: هو الحديث الذي رواه ضعيف مخالف لما رواه راو ضعيف آخر، لكن ضعف الثاني أقل من ضعف الأول .
- (10) وفي (أ) : (مشاحات) .
- (11) ينظر: فتح المغيب شرح ألفية العراقي للحديث / 1 / 274 .
- (12) والمقصود بالعله عند علماء الحديث : هي عبارة عن سبب غامض قاذح مع أن الظاهر السلامة منه، ويتطرق إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً . ينظر: التقريب والتيسير / 44 .
- (13) ينظر: معرفه أنواع علوم الحديث / 90 ، والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث / 52 ، ونزهة النظر شرح نخبه الفكر / 59
- (14) ينظر: معالم السنن، للخطابي / 1 / 6 ، والتذكرة في علوم الحديث / 14 .

[الحديث الصحيح لذاته ولغيره]

فالصحيح: هو الذى ثبت بنقل عدلٍ ضابط متصلاً سنده إلى المنتهى ، فإن كانت هذه الصفات على وجه الكمال فهو الصحيح لذاته⁽¹⁾ .
وإن [كان]⁽²⁾ فيها نوع قصور ونقصانٍ فإن كان النقصان منجبراً بكثرة الطرق فهو الصحيح لغيره⁽³⁾ .

[الحديث الحسن لذاته ولغيره]

وإن كان [النقصان]⁽⁴⁾ لم ينجر [بكثرة الطرق]⁽⁵⁾ فهو حسن لذاته⁽⁶⁾ . وإن كان الحديث الضعيف قد انجر ضعفه بكثرة الطرق فهو الحسن لغيره⁽⁷⁾ .
والظاهر من [كلامه]⁽⁸⁾ ،⁽⁹⁾ أن الحسن لذاته ما تطرق فيه النقصان في جميع الصفات المذكورة ، ولكن ولكن التحقيق أن النقصان في الحسن لذاته ليس إلا في الضبط ، وباقي الصفات [باقية]⁽¹⁰⁾ على حالها⁽¹¹⁾ ، وفي الضعيف والحسن لغيره النقصان في جميع الصفات المذكورة⁽¹²⁾ .

- (1) ينظر: التفرير والتيسير / 25 ، والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث / 33 ، ونزهة النظر شرح نخبه الفكر 1/ 58 .
قلت : وقد وزاد أصحاب الحديث شرطاً آخرأ وهو : أن لا يكون شاذاً ولا معللاً ، ولعل عدم ذكر المؤلف لهما ؛ أن في هذين الشرطين نظراً على مقتضى مذهب الفقهاء ، فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء كما يقول ابن دقيق العيد في "الافتراح في بيان الاصطلاح" / 5
- (2) وفي (ب) : (كانت) .
- (3) ينظر: نزهة النظر شرح نخبه الفكر 1/ 58 ، ومقدمة في أصول الحديث / 59 .
- (4) ساقطة من (ب) .
- (5) ساقطة من (ب) .
- (6) ينظر: نزهة النظر شرح نخبه الفكر 1/ 58 ، ومقدمة في أصول الحديث / 59 .
- (7) ينظر: نزهة النظر شرح نخبه الفكر 1/ 58 ، ومقدمة في أصول الحديث / 59 .
- (8) وفي (ب) : (كلام القوم) .
- (9) قلت: لعله يقصد ابن حجر في نخبه الفكر .
- (10) وفي (ب) : (باق)
- (11) ينظر: التذكرة في علوم الحديث / 14 ، ومقدمة في أصول الحديث / 58-59 .
- (12) قلت : كلاً أو بعضاً سوى خفة الضبط ؛ دفعاً للبس ، وكلامه هذا قد يتعارض مع ما قاله في آخر الرسالة وهو: "أن الضعيف هو الذي فقد الشرائط المعتبرة في الصحة والحسن كلاً أو بعضاً" .

[معنى العدالة والضبط]

ثم لا بد من تحقيق معنى العدالة والضبط ليعلم حقائق هذه الأقسام:
 أما العدالة: [فهو]⁽¹⁾ ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة⁽²⁾.
 والمراد من التقوى [عندهم]⁽³⁾: الاجتناب عن [الأعمال]⁽⁴⁾ السيئة من الشرك والفسق والبدعة⁽⁵⁾، وفي
 وفي الإجتنب عن [الصغائر]⁽⁶⁾ اختلاف، والمختار: عدم الاشتراط إلا إذا كان الإقدام على الصغيرة
 الصغيرة على سبيل الدوام فإنه أيضاً كبيرة⁽⁷⁾.
 والمراد بالمروءة: التنزه عن الأفعال الخسيسة كالأكل، والشرب في السوق، والبول في الشارع [أي:
 الطريق]⁽⁸⁾ العام وأمثال ذلك⁽⁹⁾.

ثم لا يخفى عليك أن عدل الرواية أعم من عدل الشهادة لشمول الأول العبد دون الثاني⁽¹⁰⁾.
 وأما الضبط: فهو أن يحفظ [الراوي]⁽¹¹⁾ مسموعه ومرويه عن القَوَات والاختلال بحيث يتمكن من
 استحضاره حيث شاء⁽¹²⁾

[أقسام الضبط]

[ثم]⁽¹⁾ الضبط :

- (1) هكذا في النسختين، قلت: ولعل الصواب: (فهي).
- (2) ينظر: ينظر: التقريب / 48، ونزهة النظر شرح نخبه الفكر / 58، وفتح المغيث شرح ألفية العراقي للحديث / 5 / 2.
- (3) ساقطة من (ب).
- (4) وفي (أ): (العمل).
- (5) ينظر: نزهة النظر شرح نخبه الفكر / 58، وفتح المغيث شرح ألفية العراقي للحديث / 5 / 2.
- (6) وفي (أ): (الصغيرة).
- (7) ينظر: مقدمة أصول الحديث / 61.
- (8) ساقطة من (ب).
- (9) ينظر: فتح المغيث شرح ألفية العراقي / 2 / 6، واليوافيت والدرر شرح نخبه الفكر / 1 / 337، ومقدمة في أصول الحديث / 62.
- (10) ينظر: فتح المغيث شرح ألفية العراقي / 2 / 8، ومقدمة في أصول الحديث، للدهلوي / 62.
- (11) ساقطة من (ب).
- (12) ينظر: نزهة النظر شرح نخبه الفكر / 58، وفتح المغيث شرح ألفية العراقي / 1 / 28، ومقدمة في أصول الحديث / 62.

إما ضبط [الصدر]⁽²⁾: فهو بالتذكر وحفظ القلب عن النسيان⁽³⁾.
وإما ضبط الكتاب: فهو بحفظه وصيانته عند نفسه إلى وقت الأداء⁽⁴⁾.

[وجوه الطعن في الراوي]

ثم لا بدّ أيضًا من بيان وجوه الطعن المتعلق بالعدالة والضبط لمعرفة هذه الأقسام ، [ومعرفة أقسام الضعيف]⁽⁵⁾

[وجوه الطعن المتعلقة بالعدالة]

اعلم أن علماء الحديث حصروا وجوه الطعن في العدالة في الخمسة⁽⁶⁾

الأول: كذب الراوي

الثاني : اتّهامه به

الثالث: فسقه

الرابع : جهالته

الخامس : كونه مبتدعًا .

[الحديث الموضوع]

أما كذب الراوي [في اصطلاحهم] : فهو أن يكون [الراوي]⁽⁷⁾ ثابت الكذب عمدًا في الحديث النبوي ، فإذا ثبت كذبه في حديث من الأحاديث فهو مطعون بالكذب ، وحديث الراوي المطعون بالكذب سواء [كان كذبه فيه أو في حديث آخر يُسمّى موضوعًا⁽⁸⁾ وهذا هو المراد من الموضوع في اصطلاحهم.

(1) ساقطة من (ب) .

(2) وفي (ب) : (الصدور) .

(3) ينظر: التقريب والتيسير / 48 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 58 .

(4) ينظر: التقريب والتيسير / 48 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 59 .

(5) ساقطة من (ب) .

(6) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر، لابن حجر / 87 - 88 .

(7) ساقطة من النسخة (ب) .

(8) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 88 ، 89 ، ومقدمة في أصول الحديث / 63 ، وقواعد التحديث من فنون مصطلح

الحديث، للقاسمي / 150 .

وليس في الحديث الموضوع شرطاً أن يكون الكذب والوضع فيه بعينه⁽¹⁾.

والراوي المتعمد الكذب في الحديث النبوي وإن وقع الكذب منه في مُدّة عمره مرة واحدة لم يقبل حديثه وإن كان تائباً ، بخلاف شاهد الزور فإنه إذا تاب تقبل شهادته كذا قالوا⁽²⁾ .

[الحديث المتروك]

وأما آهام الراوي بالكذب : فهو أن يكون معروفاً مشهوراً بالكذب في الأقوال ، وإن لم يثبت كذبه في الحديث النبوي على صاحبه الصلاة والسلام⁽³⁾ .

وحديث الراوي المطعون باتهام الكذب يُسمّى متروكاً كما يقال: حديثه متروك ، أو هو متروك الحديث⁽⁴⁾ ، ومثل هذا الشخص لو تاب وأصلح حاله ، ولاح آثار الصلاح من ناصية حاله يجوز أن يُسمّع حديثه⁽⁵⁾ .

وأما فسق الراوي فالمراد به: هو الفسق في العمل لا في الاعتقاد⁽⁶⁾ ، فإنه في الاصطلاح داخل في البدعة ، والكذب داخل في الفسق لكن لما كان الطعن باعتباره⁽⁷⁾ أشد ، وحكمه مُبايناً، أفرّده عنه⁽⁸⁾ عنه

[الحديث المبهّم]

(1) ينظر: مقدمة في أصول الحديث / 64

(2) ينظر: فتح المغيب شرح ألفية العرقى للحديث 2 / 79 .

(3) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 88 ، ومقدمة في أصول الحديث / 64 .

قلت: وهذا أحد أسباب آهام الراوي بالكذب، والسبب الآخر هو أن لا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة. ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 88 .

(4) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 91 ، ومقدمة في أصول الحديث / 65 .

قلت: وهذا النوع من الحديث أفرده ابن حجر ، ولم يذكره قبله ابن الصلاح ولا النووي، وسمّاه الذهبي في " الموقظة " 1 / 34: الحديث المطروح ، ثم لا يخفى أن ابن حجر سمّى حديث المتهم بالكذب متروكاً، ولكن المعروف في استعمال المحدثين إطلاق لفظ " متروك " على الراوي لا على الحديث، كما يقال: فلان متروك الحديث، ويطلقون على حديثه: بأنه موضوع أو باطل أو نحوها . ينظر: كشف المغيب في شرح مقدمة الحديث، لمحمد شعيب الله خان / 223 .

(5) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 116 ، وتدريب الراوي شرح تقريب النواوي / 1 / 390 ، ومقدمة في أصول الحديث / 65 .

(6) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 88 ، ومقدمة في أصول الحديث / 65 .

(7) أي: الكذب .

(8) ينظر: شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، للقاري / 430 ، ومقدمة في أصول الحديث / 65 .

وأما جهالة الراوي فالمراد بها: أن لا يكون اسمه معلومًا ، فجهالة اسمه طعن فيه؛ لأنه لم يُعلم أنه ثقة أو لا ، كأن يقال: أخبرني رجل ، أو أخبرني شيخ ، وهذا الحديث يُسمى مبهمًا⁽¹⁾ ، وهو غير مقبول إلا إذا كان صحابيا؛ فإن الصحابة كلهم عدول⁽²⁾ .

[مسألة التعديل على الإجماع]

ولو ذُكر المبهم بعبارة التعديل كأن يقول: أخبرني عدل ، أو ثقة ، ففيه اختلاف ، والصحيح أنه غير مقبول أيضًا إلا إذا قاله إمام حاذق⁽³⁾ .

[الراوي المبتدع ، وحكم روايته]

وأما بدعة الراوي: فهو أن يكون الراوي معتقداً بشيء على خلاف ما هو معروف ومعلوم من رسول الله صلى الله عليه السلام ، بنوع شبهة وتأويل لا بطريق الجحود والعناد فإنه كفر⁽⁴⁾ ، وحديث المبتدع مردود تورعا⁽⁵⁾

[وجوه الطعن المتعلقة بالضبط]

وأما وجوه الطعن المتعلقة بالضبط فهو أيضًا خمسة⁽⁶⁾:

(1) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 375 - 376 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 101 ، ومقدمة في أصول الحديث / 66 .

قلت: وهذا القسم (المبهم) الذي ذكره المؤلف هنا هو من أنواع المجهول ولم يذكر غيره ولم يصب. وأنواعها ثلاثة وهي : أولاً: جهالة اسم الراوي، ثانياً: جهالة عين الراوي ، ثالثاً: جهالة حاله (المستور) . ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 102

(2) ينظر: الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، لابن كثير / 97 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 101 .

(3) ينظر: الكفاية في علم الرواية / 92 ، والتبصرة والتذكرة، للعراقي / 207 ، 212 ، وقفو الأثر في صفة علوم الأثر، لابن الحنبلي / 84 ، 85 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 101 .

(4) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 103 ، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث / 407 .

(5) ينظر: التقريب والتيسير / 51 ، والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث / 67 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 103 .

قلت: وهذا على خلاف رأي الجمهور ، فقد حكى ابن حجر في حكم رواية المبتدع ثلاثة أقوال، ثم قال: والأصح والأكثر على أن يُقبل من لم يكن داعية إلى بدعته ؛ لأن تزيين بدعته قد يحمل على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه. ينظر:

نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 103

(6) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 87 ، 88

الأول : فرط الغفلة

الثاني : كثرة الغلط

الثالث : مخالفة الثقات

الرابع : الوهم

الخامس : سوء الحفظ .

أما فرط الغفلة وكثرة الغلط : فهما متقاربان، الغفلة في السماع وتحمل الحديث ، والغلط في [السماع]⁽¹⁾ وأدائه⁽²⁾ .

وأما مخالفة الثقات : فهو إما في الإسناد أو في المتن ، وهما على أنواع متعددة ، وهي توجب الشذوذ في الحديث⁽³⁾ . وجعلها من وجوه الطعن المتعلق بالضبط بسبب أن الباعث على هذه المخالفة هو عدم الضبط والحفظ وعدم الصيانة عن التغيير والتبديل⁽⁴⁾ .

وأما الوهم : فهو أن يكون بناءً رواية الراوي على توهمه، ولكن الاطلاع عليه من أغمض علوم الحديث وأدقها ولا يحضل هذا الاطلاع إلا لمن أوتي له فهم ثاقب وحفظ واسع ومعرفة بمراتب الرواة وأحوال الأسانيد والمتون كما كان للمتقدمين من أرباب هذا الفن⁽⁵⁾ .

وأما سوء الحفظ : وهو أن لا يكون صوابه غالباً على خطئه ، ولا يكون حفظه وإتقانه أكثر من سهوه ونسيانه ، سواء كان خطؤه غالباً على صوابه، أو كانا متساويين، وكذا السهو والنسيان⁽⁶⁾ ، فالإخلاص عن سوء الحفظ ليس إلا بعدم الخطأ مطلقاً، أو بغلبة الصواب عليه ، وكذا السهو والنسيان .

(1) هكذا في نسخة (أ) . قلت: والصواب : الإسماع ، لكي يفرّق بين الغفلة والغلط . ينظر: مقدمة أصول الحديث/ 69 .

(2) ينظر: مقدمة أصول الحديث، للدهلوي/ 69 .

(3) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث / 106 ، ومقدمة في أصول الحديث / 70

(4) ينظر: مقدمة في أصول الحديث، للدهلوي / 70

(5) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 92 ، ومقدمة في أصول الحديث / 70

(6) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر/ 104، واليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر 2/ 164.

[الحديث الغريب والعزیز والمشهور والمتواتر]

ثم اعلم أن الراوي في الحديث الصحيح⁽¹⁾ :
 إن كان واحداً يُسمى هذا الحديث غريباً⁽²⁾ ، وإن كان اثنين يُسمى عزيزاً⁽³⁾ ، وإن كان أكثر من
 الاثنين⁽⁴⁾ يُسمى مشهوراً و مستفيضاً⁽⁵⁾ ،
 وإن كانت كثرة الرواة⁽⁶⁾ [في كل موضع بحدٍ]⁽⁷⁾ لا يجوز العقل توافقه على الكذب يُسمى
 متواتراً⁽⁸⁾ .
 والغريب يُسمى فرداً أيضاً⁽⁹⁾ .

[الفرق بين الفرد المطلق والنسبي]

ولا يخفى عليك أن الراوي إن كان واحداً في جميع المواضع يُسمى فرداً مطلقاً⁽¹⁰⁾ ، وإن كان في موضع

(1) قلت: لا يلزم منه أن يكون الحديث صحيحاً؛ لأن من هذه الأقسام ما هو صحيح، ومنها ما هو غير صحيح، إلا المتواتر، فإنه محتج به على كل حال . يقول ابن كثير في " الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث " / 167 : " فالغريب: ما تفرد به واحد، وقد يكون ثقة، وقد يكون ضعيفاً، ولكل حكمه".
 وكلام المؤلف هنا قد يتعارض مع ما قاله في آخر الرسالة وهو : " وقد عرفت ان الغرابة لا تنافي الصحة بأن كان كل واحد من آحاد رجاله ثقة " .

(2) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث/270 ، و نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 50 .

(3) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 50 ، ومقدمة في أصول الحديث / 74 .

قلت: وهذا على رأي ابن حجر ، وهو على خلاف رأي ابن الصلاح ومن تبعه الذين يرون بأن العزيز: هو ما رواه اثنان أو ثلاثة .
 ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح/270

(4) قلت: ما لم يجمع شروط المتواتر . ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 44

(5) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 46 ، ومقدمة في أصول الحديث، للدهلوي / 74 .

(6) ساقطة من (أ) .

(7) وفي (ب) : (بحيث)

(8) ينظر: التقريب والتيسير / 85 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 43 ، ومقدمة في أصول الحديث، للدهلوي / 75 .

(9) ينظر: التقريب والتيسير / 86 ، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر / 57 .

(10) قلت: وهذا التعريف الذي جاء به المؤلف للفرد المطلق ، لا تساعده عبارات القوم، كما يلمسه كل من نظر في كلامهم ؛ لأنهم متفقون على أن الفرد المطلق هو الذي يكون التفرد فيه في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي ، سواء استمر هذا التفرد في بقية السند أو لا ، بأن رواه عن ذلك المتفرد جماعة . ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر، لابن حجر / 56 .
 ثم عبارته هذه قد تتعارض مع ما قال هو بعده : " كما أنه إن كان بعضها واحدا و في باقي المواضع اثنين أو أكثر يكون غريباً"

واحد يُسمّى فردًا نسبيًا⁽¹⁾ .

ففي كون الحديث غريبًا وفردًا يكفي كونُ الراوي واحدًا في موضع واحد، وإن كان [الراوي] في مواضع متعددة أقرأ أكثر من واحد .

ففي العزيز لابد أن يكون الراوي في جميع المواضع اثنين⁽²⁾ ، وفي المشهور لابد في جميع المواضع كونه أكثر من اثنين [صريحاً كلاًه]⁽³⁾

فإن [كان]⁽⁴⁾ في بعض المواضع اثنين ، وفي بعضها أكثر من [اثنين]⁽⁵⁾ ، فهو داخل في العزيز، كما أنه إن كان [في بعض المواضع]⁽⁶⁾ واحدًا ، وفي باقي المواضع اثنين أو أكثر يكون غريبًا .

فعلّم أن معنى كون الراوي في العزيز في جميع المواضع اثنين أعمّ من أن يكون صريحاً أو [ضمنياً]⁽⁷⁾ بعد كون البعض [في بعض المواضع]⁽⁸⁾ صريحاً .

فمن هذا علمت معنى قولهم في هذا الفن : يحكم [الأقل]⁽⁹⁾ على الأكثر⁽¹⁰⁾ .

[الغرابة لا تنافي الصحة]

وقد عرفت من هذا التحقيق أن الغرابة لا تنافي الصحة ؛ [لأن]⁽¹¹⁾

(1) قلت: كان الأولى بالمؤلف أن يعرف الفرد النسبي بأنه : ما كان التفرد فيه في أثناء السند وبالنسبة إلى شخص معين ، حتى لا يقع اللبس بينه وبين الفرد المطلق . ينظر: زهة النظر شرح نخبة الفكر / 57 - 58 .

(2) قلت: بل يكفي لتسميته عزيزاً أن يكون في أحد المواضع اثنين، بشرط ألا يقل في بقية المواضع عن اثنين . ينظر: زهة النظر شرح نخبة الفكر / 49 - 50 .

ثم عبارته هذه تتعارض مع ما قال هو بعده : " فإن كان في بعض المواضع اثنين وفي بعضها أكثر من الاثنين فهو داخل في العزيز كما أنه إن كان بعضها واحداً و في باقي المواضع اثنين أو أكثر يكون غريباً " فتأمل .

(3) ساقطة من (ب)

(4) ساقطة من (أ) .

(5) وفي (ب) : (الاثنين) .

(6) وفي (ب) : (بعضها) .

(7) وفي (ب) : (في التضمن) .

(8) ساقطة من (ب) .

(9) وفي (ب) : (العقل) .

(10) ينظر: زهة النظر شرح نخبة الفكر / 44 .

(11) وفي (ب) : (بأن كان) .

كل واحد من آحاد رجاله ثقة⁽¹⁾.

[إطلاقات للغرابة والشذوذ]

وقد تطلق الغرابة ويراد بها الشذوذ الذي هو من أقسام الطعن [عند الأكثر]⁽²⁾ في الحديث كما سبق في بيان الشاذ والمنكر و المعلن ، وقد يجيء الشذوذ بمعنى الغرابة [بمعنى]⁽³⁾ كون الراوي منفردًا [لا بمعنى الشذوذ . فتأمل]⁽⁴⁾ ، فلا ينافي الشذوذ بذلك المعنى الصحة كما لا تنافيها الغرابة⁽⁵⁾ .

[تعدد مراتب الصحيح والحسن والضعيف]

ثم لا تغفل انك اذا عرفت معنى الصحيح لذاته و لغيره ، ومعنى الحسن لذاته و لغيره ، علمت أن الضعيف هو الذي فقد فيه الشرائط المعتبرة في الصحة والحسن كلا أو بعضا، فأقسام الضعيف متعددة متكررة ، ومراتب الصحيح والحسن لذاتهما و لغيرهما أيضًا متفاوتة [بعضها فوق بعض في الرجحان والعمل]⁽⁶⁾ ، والاحتجاج بتفاوت تلك الصفات ودرجاتها بعد الاشتراك في أصل الصحة والحسن⁽⁷⁾ .

[خاتمة المؤلف]

[هذا]⁽⁸⁾ ما تيسر لنا في تحقيق أقسام الحديث من الكتب المعتمدة ، ومعرفة هذا التفصيل وإن لم [يكن ضرورة]⁽⁹⁾ ههنا ، و[لكن لما كان]⁽¹⁰⁾ إخواننا في الدين وأعاوننا في طلب اليقين مشغولين بتصحيح

(1) ينظر: الموقظة في علم مصطلح الحديث / 77 ، وفتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي ، 1 / 247 ، واليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر / 1 / 397 ، ومقدمة في أصول الحديث 76 .

(2) ساقطة من (ب) .

(3) ساقطة من (ب) .

(4) ساقطة من (ب) .

(5) ينظر: معرفة علوم الحديث / 183 ، ومعرفة انواع علوم الحديث / 78 - 79

(6) ساقطة من (ب) .

(7) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر / 59 .

(8) ساقطة من (أ) .

(9) وفي (ب) : (يكن ضرورية) .

(10) وفي (ب) : (ولكن كان) .

المشكلات في بعض كتب الأحاديث في هذا [الأوان]⁽¹⁾ والحين ، وكانوا متحيرين عند سماع هذه
الأسامي و[الطالبين لبياننا]⁽²⁾ فصلناها إزالة لخيرتهم.
الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

(1) وفي (أ) : (العوان) .

(2) وفي (ب) : (طالبين لبياننا) .

فهرس المصادر والمراجع

1. اختصار علوم الحديث، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ، المحقق: أحمد مُجَدُّ شاكِر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ، الطبعة: الثانية
2. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني، المحقق: د. مُجَدُّ سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1409
3. الأعلام ، المؤلف : خير الدين بن محمود الزركلي ، الناشر: بيروت / لبنان . الطبعة الأولى 1404 هـ
4. الاقتراح في بيان الاصطلاح، المؤلف: تقي الدين أبو الفتح مُجَدُّ بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت
5. الإمام البركوي وجهوده في مقاومة البدع في تركيا ، المؤلف : سالم وهي سانجاقلي ، رسالة دكتوراة ، الناشر: كلية الدعوة وأصول الدين ، مكة المكرمة 1422 هـ
6. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، حققه: أبو قتيبة نظر مُجَدُّ الفارياي، الناشر: دار طيبة .
7. التعريفات، المؤلف: علي بن مُجَدُّ بن علي الزين الشريف الجرجاني المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ن الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983 م
8. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث ، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تقديم وتحقيق وتعليق: مُجَدُّ عثمان الخشت ، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1405 هـ - 1985 م
9. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي ، المحقق: عبد الرحمن مُجَدُّ عثمان، الناشر: مُجَدُّ عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1389 هـ/1969 م

10. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُجَدِّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، مُجَدِّد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: 1387 هـ
11. التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، المؤلف: شمس الدين أبو الخير مُجَدِّد بن عبد الرحمن بن مُجَدِّد بن أبي بكر بن عثمان بن مُجَدِّد السخاوي ، الناشر: مكتبة أضواء السلف، الطبعة: الأولى - 1418 هـ - 1998م
12. جامع الأصول في أحاديث الرسول، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن مُجَدِّد ابن مُجَدِّد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط، الناشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان ، الطبعة : الأولى
13. شرح رسالة أصول الحديث ، المؤلف: داود القارصي ، الناشر: المطبعة العامرة 1293 هـ.
14. شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، المؤلف: علي بن (سلطان) مُجَدِّد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: مُجَدِّد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت
15. الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، المؤلف: أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكُتُري زَادَة ، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت
16. فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير مُجَدِّد بن عبد الرحمن بن مُجَدِّد بن أبي بكر بن عثمان بن مُجَدِّد السخاوي ، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، 1424هـ / 2003م
17. قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، المؤلف: مُجَدِّد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي القادري التاذبي، الحنفي رضي الدين المعروف بـ ابن الحنبلي ، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، 1408هـ
18. كشف الظنون ، المؤلف : خليفة حاجي ، الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: 1413 .
19. كشف المغيث في شرح مقدم الحديث ، المؤلف : مُجَدِّد شعيب الله خان، الناشر: الدار المالكية - بيروت / لبنان ، الطبعة : الأولى 1436 هـ .

20. الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي ، المحقق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة
21. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي ، المحقق: عدنان درويش - مُجَّد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت
22. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ، المؤلف: مُجَّد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، طبعة أولى: 1356هـ - 1937م ، طبعة ثانية: 1401هـ - 1981م
23. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن مُجَّد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس ، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت .
24. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن مُجَّد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى 1351 هـ - 1932 م
25. معجم المؤلفين ، المؤلف: عمر رضا كحالة ، الناشر: مكتبة المثنى ، بيروت / لبنان .
26. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح ، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح ، المحقق: نور الدين عتر ، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر بيروت سنة النشر: 1406هـ - 1986م
27. معرفة علوم الحديث، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم مُجَّد بن عبد الله بن مُجَّد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، 1397هـ - 1977م .
28. مقدمة في أصول الحديث ، المؤلف: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي ، المحقق: سلمان الحسيني الندوي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1406هـ 1986م .

29. المقنع في علوم الحديث، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة: الأولى، 1413 هـ .
30. منهج النقد في علوم الحديث، المؤلف: الدكتور نور الدين عتر، الناشر دار الفكر - بيروت/ لبنان .
31. الموقظة في علم مصطلح الحديث، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَارِزِ الذهبي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدَّة الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، 1412 هـ
32. زهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، حققه على نسخته مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، 1421 هـ - 2000 م .
33. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجلييلة في مطبعتها البهية استانبول 1951، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان
34. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، المؤلف: محمد بن محمد أبو شهبة الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الأولى 1427 هـ .
35. البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، المؤلف: زين الدين محمد المدعوب عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي القاهري، المحقق: المرتضي الزين أحمد، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1999م